

التعليق على شرح السيد العلامة: محمد بن علوي المالكي - رحمه

الله تعالى - على نظم الورقات - 6

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الاكتمان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان من علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال - [00:00:00](#)

والاعمال اللهم امين. تفضل بالقراءة باب النهي. نعم. بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمستمعين وللمسلمين جميعا. امين قال قال السيد محمد بن علوي المالكي رحمه الله تعالى باب النهي. تعريفه استدعاء ترك قد - [00:00:29](#) بالقول ممن كان دون من طلب. استدعاء اي طلب. والنهي طلب الترك بالقول ممن هو دون الطالب على سبيل الوجوب فقوله ممن كان دون من طلب بيان لفاعل الترك لا لاستدعاء كما مر في تعريف الامر. والتعريف - [00:00:53](#)

اللان ذكرهما الناظم تبعا للاصل هما على المشهور. والتحقيق انه لا يشترط في الامر والنهي العلو. اي صدورهما من العاني الى الادنى ولا الاستعلاء اي صدورهما ممن يظهر التعاضم تعاضم على المطلوب منه. بدليل قوله تعالى حكاية انفراد - [00:01:13](#) خطابا لقومه فماذا تأمرون؟ شرع رحمه الله تعالى بعد ان فرغ من الكلام على الامر في الكلام على النهي والنهي طلب الترك بالقول ممن هو دونه على سبيل الوجوب. وانتم تعلمون انه لا يشترط - [00:01:33](#)

ان يكون ثمة علو ولا استعلاء واضح؟ وايضا النهي يشمل ما كان نهيا على سبيل التحريم او نهيا على سبيل الكراهة. وذلك الارق في التعريف ان تقول النهي طلب الترك بالقول. فقط - [00:01:53](#)

النهي طلب الترك بالقوت يرحمكم الله. ثم ذكر رحمه الله تعالى انه لا يشترط في الامر والنهي العلو والاستعلاء. فقال والتحقيق انه لا يشترط في الامر والنهي العلو اي صدورهم صدور اي صدورهما من العالي الى الادنى. ولا الاستعلاء اي صدورهما ممن يظهر التعاضم - [00:02:16](#)

مع المطلوب منه بدليل قوله تعالى حكاية عن فرعون خطابا لقومه فماذا تأمرون؟ وقد تقدم شرح هذا في الدرس الماضي فلا نعيد الكلام فيه ثم ذكر مسألة مهمة وهي هل الامر بالشيء نهى عن ضده او لا؟ وهذه المسألة فيها تفصيل - [00:02:41](#) انا ساقول لكم التفصيل هذا حتى اذا قرأتم تمشوا معه مسألة مسألة. الامر الكلام فيه من ناحيتين او من ثلاث نواحي من ناحية كونه نفسيا هذه الناحية الاولى ومن ناحية مفهوم الامر ومن ناحية الامر اللفظي - [00:03:02](#)

انتبه معي الذي يعتني به الاصوليون الذي هو محل كلام علماء الاصول هو الامر اللفظي. هذا لانه هو الذي له الصيغة الامر اللفظي هذا محل بحث الاصوليين. هذا الامر النفسي هذا محله كتب العقيدة. كتب اصول الدين. لكن يذكر ايضا في - [00:03:24](#) كتب اصول الفقه بالنسبة للامر اللفظي هذا غير النهي اللفظي. لان صيغة الامر اللفظي افعّل. صيغة النهي اللفظي افعّل اذا الامر اللفظي غير النهي اللفظي. هذا انتهينا منه كذلك مفهوم الامر يختلف عن مفهوم النهي. لان مفهوم الامر طلب فعله. مفهوم النهي طلب ترك وهذا بالاجماع - [00:03:47](#)

اذا مفهوم الامر يختلف عن مفهوم النهي. هذا انتهينا منه. يبقى الامر النفسي الامر النفسي هذا الذي ليس بحرف ولا بصوت هل هو عين النهي او لا؟ على ثلاثة اقوال. منهم من قال ان الامر النفسي نهى عن الظل - [00:04:14](#)

ومنهم من قال ليس نهيا عن الضد ولا يتضمنه ومنهم من قال ليس نهيا عن الضد لكن يتضمنه. اذا هذا الخلاف في ماذا؟ في الامر النفسي وليس في الامر اللفظي ولا في مفهوم - [00:04:37](#)

قومي ولا في مفهوم الامر. اتضح اقرأ الان مسألة مسألة سنأتي على هذا ان شاء الله. تفضل احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى وامرنا بشيء نهى مانع عن ضده والعكس ايضا واقع. ان الامر - [00:04:51](#)

النفسية بالشئ المعين نهى مانع عن ضده على الاصح. بمعنى ان تعلم ايش قال؟ ان الايش ان الامر النفسي. اذا البحث هنا. ها؟ البحث هنا. هذا ممكن تكتب عليه واحد - [00:05:11](#)

ان الامر النفسي بالشئ المعين نهى مانع عن ضده على الاصح. اذا اين الاصح؟ هذا الاصح اذا هو يتكلم هنا هذا الاصح وبعدين بيذكر لك هذا القول وهذا القول. جيد؟ تفضل - [00:05:31](#)

بمعنى ان تعلق الامر بالشئ هو عين تعلقه بالكف عن ضده. واحدا كانت ضده كضد السكون الذي هو التحرر او اكثر كضد القيام الذي هو القعود والاتكاء والاستلقاء. يعني الشئ قد يكون له ضد واحد - [00:05:51](#)

مثل السكون والحركة لو قلت لك اسكن يعني لا تتحرك طبعاً مراد قلت بنفسي ليس بصيغة لان الكلام في الامر النفسي اسكن اي لا تتحرك له ضد واحد. وقد يكون الشئ له اكثر من ضد - [00:06:10](#)

ما مثاله؟ مثال لو قلت قم ما معنى قم؟ اي لا تجلس هذا ضد الاول لا تضطجع هذا الثاني الشئ قد يكون له ضد واحد وقد يكون له اكثر من ظل. فهم؟ تفضل - [00:06:28](#)

قال رحمه الله تعالى فالطلب له تعلق واحد بامرین هما فعل الشئ والكف عن ضده فباعبار الاول هو الامر وباعبار الثاني هو النهي. نعم فعل الشئ هذا طلب فعل الشئ هذا امر. طلب ترك الشئ هذا نهى. تفضل. وقيل ان الامر النفسي بشئ ليس عين النهي النفسي - [00:06:47](#)

هنضيف به ولكن يتضمن شئ نفس الكلام وقيل ان الامر النفسي ما زال هنا ما زال في النفس ها وقيل ان الامر النفسي بالشئ ليس عين النهي النفسي عن ضده، ولكن يتضمنه هذا الرأي. هذا الرأي - [00:07:10](#)

هذا الرأي. ما زال الكلام هنا. طيب وقيل اتفضل. وقيل ليس عينه ولا يتضمنه. هذا الثالث هنا اذا ذكرت ثلاثة الاراء وكل وكل هذه الاعراف ايش؟ في الامر النفسي هل الامر النفسي بالشئ نهى عن ضده او لا؟ طيب تفضل. وعزاه صاحب جمع الجوامع للمصنف.

المصنف لا امام الحرمين. نعم - [00:07:28](#)

واما مفهوم الامر والنهي فلا نزاع في تغايلهما. مفهوم الامر يختلف عن مفهوم النهي بالاجماع لا نزاع في ذلك هذا الان الفقرة الثانية او ايش تقول المحور الثاني واضح من الناحية الثانية مفهوم الامر بالشئ - [00:07:55](#)

يختلف عن مفهوم النهي ليش؟ لان مفهوم الامر طلب فعل. مفهوم النهي طلب باختلاء باجماع العلماء ان هذا عن هذا مفهوم الامر يختلف عن مفهوم النهي. تفضل. وكذا لا نزاع في ان الامر اللفظي بالشئ ليس عين النهي اللفظي عن ضدي - [00:08:15](#)

اه وكذلك لا نزاع ان الامر اللفظي بالشئ غير النهي اللفظي عن الشئ. لان صيغة الامر تختلف عن صيغة النهي. تفضل والاصح انه لا يتضمن. والاصح انه لا يتضمنه ايضا. يعني - [00:08:35](#)

ولا يتضمنه. نعم. وقيل يتضمنه. وقيل يتضمنه. فاذا هذا الان هذا في الامر اللفظي. لفظي يعني الذي له صيغة والنفس الذي لا صيغة له. تمام؟ تفضل. وهذا اصلاً محل بحث الاصوليين. اما ذاك يبحث في اصول الدين في كتب العقائد. تفضل - [00:08:55](#)

فاذا قال اسكن فكأنه قال لا تتحرك. لانه لا يتحقق السكون الا بالكف عن التهرب. واما النهي النفسي هذا كله الذي مر هذا كله الذي مر في الامر الان النهي النفسي هل هو - [00:09:16](#)

امر او لا عكس المسألة هل مفهوم النهي يوافق مفهوم الامر او لا هل النهي اللفظي غير النهي غير الامر اللفظي او لا يعني عكس المسألة. المسألة الاولى هذي كلها في الامر الان سيتكلم عن النهي - [00:09:35](#)

سيعيدوا نفس الكلام لكن بالنهي تفضل قال رحمه الله واما النهي النفسي عن الشئ فقليل انه امر بضده قطعاً. فان كان واحداً فواضح

وان كان اكثر كان امرا لواحد من غير تعيين. وقيل انه على ما تقدم من الخلاف المذكور في الامر النفسي. نعم. واما النهي اللفظي عن
[00:09:52](#) -

شيء فليس عين الامر اللفظي بضده قطعاً. اما النهي اللفظي عن الشيء فليس عين الامر بضده قطعاً. يختلف النهي اللفظي عن الامر اللفظي قطعاً يختلف لكن هل يتضمنه او لا؟ نعم ولا يتضمنه على الاصح ولا يتضمنه على الاصح. وقيل يتضمنه. نعم - [00:10:16](#)
لا يتضمنه فاذا قال لا تتحرك فكأنه قال اسكن. لانه لا يتحقق ترك التحرك الا بالسكون. نعم. الان سيشرح لك ما الكلام النفسي ما معنى

الكلام اللفظي؟ تفضل التنبيه الاول التنبيه الاول المراد بالامر او النهي النفسي - [00:10:40](#)
اي كلام الله القدير. كلام الله القديم. الذي ليس بحروف ولا اصوات على السلاح المتكلمين الدال على الامر بالشيء او النهي عنه. وهذا جريا على عقيدتي الاشاعرة الذين يقولون ان الله يتكلم لا بحرف ولا بصوت - [00:11:00](#)

تمام وهنالك من اهل العلم من يقول ان الله يتكلم بحروف واصوات سمعها نبي الله موسى عليه الصلاة والسلام وهو الذي قرره الامام ابن قدامة رحمه الله تعالى في لمعة الاعتقاد - [00:11:20](#)

واضح تفضل والمراد بالامر او النهي اللفظي اي كلام الله المستورة في المصاحف احذفه المقروءة باللسنة الفاظه على الامر بشيء او النهي عنه. نعم واطن هذا التنبيه واضح. التنبيه الثاني. التنبيه الثاني اسقط النادم رحمه الله تعالى هنا من قول الاصل مسألة. وهي - [00:11:37](#)

ويدل النهي على فساد المنهي عنه. فلم يندمها. هل النهي يدل على فساد منهى عنه او لا نقول القاعدة كالتالي اذا عاد النهي الى ذات الشيء او الى شرط او ركن من اركانه - [00:12:02](#)

او الى امر خارجي لكنه لازم فالنهي يقتضي الفساد واذا عاد النهي بامر خارجي غير لازم فلا يقتضي الفساد. جيد ممكن يشقها سريعا لكم. نقول النهي اذا عاد النهي بسم الله. اذا كان النهي عن ذات الشيء - [00:12:21](#)

او ركن او شرط ركن او شرط او امر خارجي لازم فهنا يقتضي الفساد يقتضي الفساد فان عاد الى امر خارجي غير لازم. هنا لا يقتضي الفساد. يقول قال ما المثال؟ نريد مثال - [00:12:59](#)

نريد مثال حتى يتضح. المثال الاول ناهي عن ذات الشيء كنهى الحائض عن الصلاة والصوم هي منهية عن ذات الصلاة. هي منهية عن ذات الصيام. فلو صامت الحائض او صلت لا يصح صومها - [00:13:34](#)

النهي هنا يقتضي الفساد لانه يعود الى ذات الشيء طيب يعود الى ركن او شرط ما مثاله؟ مثاله بارك الله فيك لو جاء النهي مثلاً آ نقول النهي عن بيع الغرر. النهي عن بيع ما في البطون - [00:13:52](#)

فان هذا يعود الى المعقود عليه والمعقود عليه شرط اه عفوا والمعقود عليه ركن من اركان البيع. جيد. اذا هنا يقضي الفساد. طيب اذا عاد لامر خارجي لكنه لازم كالصلاة في - [00:14:14](#)

اوقات النهي فالصلاة في اوقات النهي سبب النهي والوقت والوقت خارج عن الصلاة لكنه ملازم لها. فلو صلى في وقت النهي نفلا مطلقا او ما له سبب متأخر لا تصح الصلاة - [00:14:31](#)

هنا يقتضي الفساد. لكن لو كان امرا خارجي غير لازم مثل النهي عن البيع في المسجد قومه في المسجد ليس داخلا في البيع ولا في اركانه ولا في شروطه واضح - [00:14:48](#)

فحينئذ النهي لامر خارجي. وهو ان يكون البيع داخل المسجد. نقول هذا منهى عنه لكن النهي لا يقصد الفساد جيد. مثال اخر لو انه غصب ثوبا واستتر به وصلى نقول - [00:15:08](#)

النهي عن امر خارجي. انت نهيت عن الغصب وليس عن الصلاة فالصلاة ليس منهيا عنها. المنهي عنه ايش؟ الغصب. ولذلك لو انك غصبت الثوب سواء صليت او ما صليت انت اثم - [00:15:28](#)

لان السبب الاثم ليس صلاة. لا سبب الاثم ايش؟ الغصب بخلاف لو صلت الحائض ايش سبب الاثم الصلاة هنا ذات الشيء وهنا امر خارجي ليس بلازم فهمتمو ولا؟ اه اذن هنا النهي لا يقتضي الفساد - [00:15:45](#)

ها الان اقرأ الامثلة لو سمحت. فلنذكرها مع شرحنا لها تنميما للفائدة. فنقول ويدل النهي المطلق على فساد المنهج عنه شرعا على
الاصح عند الشافعية والمالكية. سواء كان المنهي عنه من العبادات او من المعاملات. وفي العبادات سواء - [00:16:04](#)
نهي عنها لعينها كصلاة الحائض ناهيا عن هذه عينها اي بذات الشيء كصلاة الحائض وصومها. نعم. او لامر لازم لها امر لازم لها خارج
لكن لازم لها. مثل الصوم في يوم العيد - [00:16:24](#)

لان فيه اعراض عن ضيافة المولى عز وجل. تفضل كصوم يوم النحر للاعراض به عن ضيافة الله تعالى. والصلاة في الاوقات
المكروهات. وان قلنا الكراهة للتنزيه اذ يستحيل كون الشيء الواحد مأمورا به ومنهيا عنه. لان الاتي بالفعل المنهي عنه لا يكون اتيا
بالمأمور به. نعم - [00:16:42](#)

ايوة لان النهي يطلب الترك والامر يطلب الفعل. لان النهي يطلب الترك والامر يطلب الفعل. كيف يكون الشيء منهيا عنه مأمورا به في
نفس الوقت واضح؟ ولذلك النهي هنا اقتضى الفساد تفضل - [00:17:07](#)

وفي المعاملات سواء رجع النهي فيها الى نفس العقد كحديث مسلم في النهي عن بيع الحصة. بيع الحصى كيف بيع الحصى بيع
الحصى ان اجعل رمي الحصة لسلعة يقوم مقام الصيغة - [00:17:23](#)

يعني بيع بلا ايجاب ولا قبول. ما في بعثك هذا الشيء بكذا؟ قال قبلت ما في. طيب كيف نعمل؟ اخذ حصة فاذا رميت بها على شيء
تم البيع بدون ايجاب بدون قبول. فحقيقته ماذا؟ حقيقته بيع بلا صيغة - [00:17:39](#)

واذا لا توجد الصيغة لا يوجد بيع اصلا فهو نهى عن ذات يعود الى ذات شيء واضح؟ اذا هو من القسم الاول لكنه في المعاملة. اقرأ
شوف ايش قال. اه - [00:18:01](#)

وهو جعل الانتباه بالحصى بيعا قائما مقاما. الانتباه الانتباه يعني الرمي. الانتباه بالحصى اي رمي الحصة قائما مقام الصيغة. نعم
تفضل وهو احد التأويلات في الحديث او رجع النهي او رجع النهي الى امر داخل في العقد. ايوة راجع الى امر داخل في العقد الى
ركن من الاركان. ما مثاله؟ قال بع الملاقيح بيع - [00:18:15](#)

الملاقيح بيع في البطون. يعني هذه الناقة حامل هذه الشاة حامل. اقول بعثك ما في بطنها. طب اللي في بطنها ذا؟ ذكر ولا انثى
واحد ولا اثنين؟ حي ولا ميت - [00:18:40](#)

الان يعود الى ايش؟ النهي يعود الى ايش؟ يعود الى المعقود عليه الذي هو ركن فهو داخل في هذا. يقتضي الفساد ولا يقتضي
الفساد؟ نعم يحفظ الفساد. فمهتم؟ تفضل كالنهي عن بيع الملاقح كما رواه البزار في مسنده. وهو بيع ما في بطون وهو بيع ما في
البطون. وهو بيع ما في بطون - [00:18:53](#)

في بطون الامهات. فالنهي راجع الى نفس المبيع. والمبيع ركن من اركان العقل. وركن داخل في الماهية او رجع النهي الى امر خارج
لازم. امر خارجي لكنه لازم مثل بيع درهم بدرهمين. هذا ايش فيه - [00:19:17](#)

ربا. ربا ايش من انواع الربا؟ ربا الفضل. بيع درهم بدرهمين. واضح ولا لا؟ هذا فيه نهى يعود لامر اللازم هنا اذا هو مثل مثل لهذا ببيع
الحصة ممثل لهذا ببيع الملاقح - [00:19:36](#)

لهذا ببيع درهم بدرهمين. كل هذا يقتضي الفساد. تفضل. كالنهي عن بيع درهم بدرهمين لماله على الزيادة اللازمة للشرط. هم.
واحتزن بالمطلق عما اذا اقترن به ما يقتضي عدم الفساد. كأن كان مطلق - [00:19:56](#)

لخارج عن المنهي عنه غير لازم له. شف امر خارجي غير لازم. هذا لا يقتضي الفساد. ما مثاله كالوضوء بماء مغصوب. الوضوء بماء
مغصوب هل انت نهيت لانه وضوء او لانها ماء مغصوب؟ امر خارجي ليس بلازم - [00:20:16](#)

واضح؟ عمو ليس بلازم. اذا لو توضأت بماء مغصوب صح الوضوء لكن تأثموا على الغصب لا تأثم على الوضوء تأثم على الغصب تأثم
على انك اتلفت هذا الماء المغصوب تفضل - [00:20:40](#)

ولذلك حتى لو ما توضأت به اخذت الماء المغصوب وصيبته هكذا في الارض اثم ولا تعثم؟ تعثم اذا ليس الاثم متعلقا بذات الوضوء.
تفضل لاطلاق مال الغير الحاصل بغير الوضوء - [00:20:55](#)

وكالبئى وكالبئى وقت نداء الجمعة. مم. لتفويتها الحاصل بغير البيع. لان البيع وقت النداء الثاني يوم الجمعة منهى عنه بنص القرآن وذرو البيع صح؟ جميل لكن لماذا نهى عنهم لان الاشتغال بذلك يؤدي الى تفويت - [00:21:13](#)

يؤدي الى تفويت الجمعة. طيب لو قال انا ما بشتغل بالبيع والشراء. انا بشتغل بلعب كرة القدم نفس الحكم طيب قال انا بعقد الزواج ذاك الوقت نفس الحكم واضح ولا لا؟ لان العلة ايش هي - [00:21:39](#)

خشية التفويت تمام تفضلوا اه وكالصلاة في المكان المكروه او المقصود. فانه لم يفد لم يفد الفساد عند الاكثرين. عند الاكثر من ما يقولون في هذا القسم الرابع اذا عاد النهي لامر خارجي غير لازم لا يقتضي الفساد. في هذا القسم الرابع - [00:21:56](#)

جيد قالوا لا يقتضي الفساد. جميل لكن امام الحرمين ظاهر عبارته في المتن انه يقتضي الفساد اي مطلقا ظاهر عباراته مطلقا. لكن العلماء اكثر العلماء اكثر العلماء ليس جميعا. اكثر العلماء يستثنون هذا. يقولون هنا النهي لا يقود للفساد - [00:22:18](#)

ظاهر عبارته ان النهي يقتضي الفساد في كل الاحوال. وهو مذهب احمد. ولذلك مذهب الامام احمد رضي الله عنه انه لو صلى بثوب مغصوب او في ارض مغصوبة لا تصح الصلاة - [00:22:39](#)

واضح؟ تفضل. احسن الله اليكم قال رحمه الله لان المنهي عنه في الحقيقة ذلك الخارج. وظاهر كلام امام الحرمين صاحب الاصل ان النهي يقتضي الفساد مطلقا. وبه قال الامام احمد رضي الله عنه. وبه قال الامام احمد رضي الله تعالى عنه. نكتفي - [00:22:53](#)

والله اعلم. وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين نرجع - [00:23:13](#)